

مقدمة - رسالة شروط الصلاة للشيخ محمد بن عبد الوهاب

-المسجد النبوي

عبدالمحسن الزامل

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا والدرس باذن الله في كتاب او رسالة شروط الصلاة للامام الاسلام محمد ابن عبد

الوهاب رحمه الله تعالى. والامام محمد عبد الوهاب - 00:00:04

توفي سنة الف ومئتين وستة للهجرة. وقد جدد من درس من معالم الدين واظهر التوحيد وصنف رحمه الله مصنفات ونفع الله بعلمه

وكثر طلابه وتلاميذه في هذه البلاد وغيرها هذه الرسالة من الرسائل التي يعتني بها العلم - 00:00:24

في المساجد وغيرها وكذلك سائر الرسائل رحمه الله وهي تقرّر مع رسائل اخرى اه مثل كتاب التوحيد ومرسول كذلك الاصول الثلاثة

والمسائل اربع وما اشبه ذلك من المسائل مهمة. ولذا اعتنى هذا الامام رحمه الله بامر الصلاة - 00:00:54

ففيها هذه الرسالة الخاصة ومعلوم ان الصلاة من اجل الاعمال البدنية او هي اجل الاعمال البدنية. ومعلوم ما جاء في الصلاة من

النصوص الكثيرة عن النبي عليه الصلاة والسلام وان الله سبحانه وتعالى فرضها عليه عليه الصلاة والسلام ليلة الاسراء والمعراج -

00:01:24

وسوف نبدأ باذن الله في اخذ هذه الرسالة بحسب ما يتيسر من الشرح والبيان مما ذكر اهل العلم رحمة الله عليهم عندك نعم. بسم

الله الرحمن الرحيم. قال شيخ الاسلام - 00:01:54

الاسلام شروط الصلاة قال شروط الصلاة قال الاسلام والعقد والتلميذ ورفع الحدث وازالة وستر العورة ودخول الوقت. واستغفار

الجنة والنية. نعم. يقول رحمه الله شروط الصلاة او شروط الصلاة جمع شرط والشرط كما - 00:02:24

يقول العلماء ما يلزم من لا يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم مثل الطهارة. الطهارة شرط لرفع الحدث.

فاذا كان الانسان محدث فلا تصح الصلاة - 00:03:04

الا بالطهارة. سواء كان الحدث اكبر او اصغر. فيلزم من عدم الشر وهو الطهارة عدم صحة الصلاة وكذلك كل ما تشرط له الطهارة. لكن

لا يلزم من وجود الشرط وجود ولا عدم لذاته. ما معنى هذا؟ لا يلزم من وجود الطهارة. قد تكون انت متطهر - 00:03:24

لكن لا تجب عليك الصلاة. اما لفوات شرط اخر. او لعدم وجود سبب من اسباب وجوب هذا الفعل. فانت حينما تتطهر مثلا الضحى من

من النهار قبل دخول وقت صلاة الظهر. هل تجب عليك الصلاة؟ لماذا؟ لعدم وجود - 00:03:54

السبب لعدم ولهذا قال لا يلزم من وجوده وجود. لا يلزم من وجود الطهارة وجود الصلاة وهو وجوبها ايضا قد تتطهر بعد دخول

الوقت. معنى ولد سببها لكن لابد لهذا الشرط من شروط - 00:04:24

اخرى من شروط اخرى فهناك استقبال القبلة وهناك ايضا على قول الجمهور اجتناب النجاسة كما سيأتي الى غير ذلك من الشروط

الاخرى. اهل العلم رحمة الله عليهم ارادوا ان يحدوا الشرط - 00:04:44

في كلام يفصله عن غيره. المانع والسبب والشرط. فلماذا قالوا ما يلزم من عدم العدم. فاذا كان الانسان محدث حدث اكبر او حدث

اصغر. فلا تصح الصلاة ولو توفرت شروطها الاخرى. ولو وجدت اسبابها لو كنت الان بعد دخول وقت الصلاة مستقبلاً - 00:05:04

في القبلة بثياب طاهرة في جميع الشروط تمت لكن بقي شرط الطهارة فاحرمت بالصلاة. نقول لا تصح الصلاة ولو وجدت الشروط

الاخرى وكذلك الاسباب هذا لفوات هذا الشر. فيلزم من عدم الشرط وهو الطهارة عدم صحة ماذا؟ الصلاة - 00:05:34

اريد ان المصنف رحمه الله ذكر هذه الشروط كما ذكرها العلم وذكروا انها تسعة. وقولهم تسعة هذا ليس من كلام عليه الصلاة والسلام
انما العلماء عرفوا ذلك بالاستقراء بتتبع الأدلة بتتبع الأدلة. وهذه الشروط - [00:06:04](#)

منها ما وقع عليه الاجماع كما سيأتي رحمه الله بيان هذه الشروط. منها ما وقع عليه الاجماع ومنها ما هو قول الاكثر من اهل العلم
ومنهم ما يقع فيه اختلاف. ما يقع في اختلاف. وسيشرح المصنف رحمه الله شرطا - [00:06:24](#)

شرط ثم ذكر بعد ذلك الشرط الاول اللي ذكره وهو الاسلام. نعم الشرط الاول. رحمه الله الشرط عمله والدليل قوله تعالى ما كان
للمشركين ان يعبدوا مساجد الله على انفسهم بالكفر اولئك هم الخالقون - [00:06:44](#)

وقوله تعالى وقدمنا الى ما عملوا من عمله فجعلناه نعم. الشرط الاول وهو اهم الشروط. هذه الشروط منها ما هي منها ما هو شرط
للطهارة ولغيرها او للصلاة ولغيرها شروط عامة. شروط عامة ومنها - [00:07:24](#)

ما هي شروط خاصة؟ الاسلام والعقل والتمييز. هذه شروط شروط عامة ويأتي خلاف في بعضها. الاسلام شرط لكل الاعمال. شرط
لكل الاعمال. فلا صح عمل من الاعمال الا بالاسلام. لا يصح عمل ولا يقبل عمل الا - [00:07:54](#)

الاسلام. ولهذا قال الاسلام. الاسلام ما هو؟ الاستسلام لله. والانقياد له بالطاعة. الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد له بالطاعة. والخلوص
والبراءة من الشرك واهله. او الخلاص من الشرك واهله بان تستسلم لله سبحانه وتعالى ظاهرا وباطنا. هذا هو الاسلام. واذا قيل الاسلام
- [00:08:24](#)

المعنى انه يشمل جميع الدين. جميع الدين فيدخل فيه الاسلام فيدخل فيه الايمان والاحسان. الاسلام اذا ساطق دخل فيه جميع
الدين الاسلام وضده الكفر الكفر ضد الاسلام وسمي الكافر كافرا من الكفر. وهو الستر. لان الكافر جحد نعمة - [00:08:54](#)

الله سبحانه وتعالى ولم يعترف بها ولم يقر بالنعمة وظلم بذلك. والكافرون هم الظالمون وكل كافرين فهو جحود. وذلك انه سترها
وغطاها. ومنه تكفر فلان بالسلاح. ومنه لا ارجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض. على احد القولين كفارا اي متكفرين. بالسلاح
- [00:09:24](#)

اي يكون شاكي السلاح على اخوانه. وايضا من معناه الكفر الاصغر على هذا على التفسير الثاني في قوله لا ترجعوا بعدي كفارا. فلماذا
قال وضده الكفر سمي البحر كافرا والليل كافرا لان الليل يستر بظلمته ما فيه. وكذلك البحر يستر في باطنه - [00:09:54](#)

ما فيه. وكذلك كل ما ستر شيئا شماكه كما في قول الشاعر في ثلاثين كفر النجوم غمامها. كفر النجوم غمامها. الغمام فاعل يعني
الغمام وهو السحاب. كفر لو جمعنا كفر النجوم نعم غطاها. يعني اذا كان هناك سحاب لا تبصر النجوم - [00:10:24](#)

هذا هو معناه في اللغة. سمي الكافر كافرا. والكافر عمله مردود. حابط باطل مردود لا قيمة له. مهما عمل اي عمل جاء رجل للنبي عليه
الصلاة والسلام كما في البخاري عن ابراهيم عازب - [00:10:54](#)

انا يا رسول الله اسلم او اقاتل. قال اسلم ثم قاتل. اسلم ثم قاتل. وفي صحيح في مسلم عن عائشة رضي الله عنها انها ان عائشة
رضي الله عنها قالت يا رسول الله الا ابن جدعان كان يفعل كذا وكذا - [00:11:14](#)

وكان يقري الضيف يعني كان له اعمال كثيرة في الجهل فهل هذا نافع؟ قال اني نفعه في الآخرة قال انه لم يقل يوما من الدهر رب
اغفر لي خطيئتي يوم الدين. وهو شرط قبول العمل وهو الاسلام. لم - [00:11:34](#)

يسلم لم يؤمن فاق عمله لا قيمة له. ولو عمل من الاعمال في باب النفقات والصدقات اي عمل لا قيمة له. المؤمن ذرة من العمل تحسب
في الميزان الذرة هذه هي الهباءة على احد القولين. الهباءة التي تكون مع الكوة في الشمس. لو جمعت يدبك - [00:11:54](#)

انك لا تقبض منها شيئا. ما تقبض منها بشيء. هذه الذرة التي لا توزن في موازين الدنيا توزن يوم القيامة. في الميزان وهذا الميزان
يوم القيامة لا يزن الكافر عند الله. السكاكر السبيل العظيم - [00:12:24](#)

لا يزن عند الله جناح بعوضة. لو وضع في الميزان لا يؤثر في الميزان. لا يتحرك الميزان. لكن لو وضعت فيه الذرة فمن يعمل مثقال
ذرة خيرا يره. هذه الذرة لها اثر في الميزان. الكافر لو عمل اي عمل - [00:12:44](#)

في الدنيا لا قيمة لعمله. وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا. الهباء هو ما يكون من اثر شعاع الشمس في الباب او في

الكوة على احد الاقوال - 00:13:04

للكافر لا قيمته هباء منثور للمؤمن هذه الذرة تزن عند الله بل قد تكون ذرة تلقاها سبحانه وتعالى ويقبلها ويعظمها. كما في

الصحيحين ابي هريرة ما تصدق عبد بعدل كف من - 00:13:24

كشف طيب الا تلقاه الله بيمينه فيريها كما يربي احدكم مغره او فصيلة ثم ماذا تكون؟ وش قال في الحديث؟ حتى تكون ماذا؟

اعظم من الجبل. اعظم من الجبل لان العبرة ليس بمقدار ما تتصدق. العبرة بما يقوم بقلبك. فقد تكون الصدقة يسيرة - 00:13:44

انها عند الله سبحانه وتعالى. وقد تكون الصدقة عظيمة. لكن لا قيمة ولو كان في مسلم. يا ايها الذين امنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمل

ولدا. كالذي ينفق ما له رياء الناس ولا يؤمن بالله ولا باليوم الآخر. قد يكون - 00:14:14

يوسف بريان وقد يكون ايضا انفاقه مع عدم الايمان فهذا لا ينفعه. فالكافر عمله مظلم وقال سبحانه ولقد اوحى اليك والى الذين من

قبلك لئن اشركت ليحبطن عملك. فالشرك يحبط العمل لا قيمة للعمل. فعمل الكافر لا قيمة له. مثل الذين كفروا اعمالهم - 00:14:34

ان اشتدت به الريح في يوم عاصف. يوم عاصف اشتدت ريحه تناثرا وتفرق في الجو فلم يعثر على شيء منه. كذلك يوم القيامة لا

يجد شيئا. ولا يرى اثرا ولا - 00:15:04

نمرا ولا ثمرة لطاعته. وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا ولهذا قال المصنف رحمه الله والكافر عمله مردود. ولو عمل

اي عمل. وفي صحيح مسلم من حديث انس رضي الله عنه - 00:15:24

انه عليه الصلاة والسلام قال ان الكافر اذا عمل حسنة في الدنيا اطعمه الله بها في الدنيا حتى يأتي يوم القيامة وليس له شيء. يعطيه

سبحانه وتعالى في الدنيا اما سعة في المال او الولد. او الجاه او ما اشبه ذلك - 00:15:44

من امور الدنيا فلا يظلم لانه فقد شرط القبول. انما يتقبل الله ممن نعم من المتقين والمراد اصل التقوى في هذا وفرعها لكن اصل

التقوى الايمان اصل التقوى فمن كان عنده الايمان ان عمله مقبول من حيث الاصل. وما منع ان تقبل - 00:16:04

النفقات الا انهم كفروا بالله ورسوله. ولا يأتون الصلاة الا وهم كسالى ولا ينفقون الا وهم كارهون. لماذا لم تقبل النفقات؟ لانهم كفروا

الله ورسوله. هذان الاصنام. ان تعرف ربك سبحانه وتعالى. وان تحقق التوحيد - 00:16:34

وتؤمن بالنبي عليه الصلاة والسلام فهذا يتحقق التوحيد. ولهذا قال رحمه الله ولو عمل اي عمل فلا قيمة لعمله. لكن ذرة من العمل مع

الايمان تبلغ درجات عظيمة. عائشة رضي الله عنها مر بها مرة فقير. وكانت تأكل قطفا من العنب - 00:16:54

وكانت تحب الصدقة رضي الله عنها. وتفرح بها الصدقة فيها معاني عظيمة يا اخواني. يجد لذتها المخلصة المحققون يجدون لذة

الصدقة. ولهذا لا يريدون جزاء ولا شكورا انما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكورا. ويطعمون قبلها ويطعمون الطعام على

حبه مسكينا ويتيما واسرا. انما نطعمكم لوجه الله - 00:17:24

لا نريد منكم جزاء ولا شكورا. مر بها سائل فلم يبق معها او عندها الا حبة عنب حبة عنب فلم تحقرها لا تحقرن من المعروف شيئا

ابدا لا تحقرن لجارتها ولو في الاستناسات. هذا من فقه وغيره رضي الله عنه. فاعطته هذه الحبة. فقالت - 00:17:54

مهتجة فرحة رضي الله عنها. كم كم فيها من مثاقيل الذر؟ هذي حبة عنب حبة لكن كم فيها المثاقيل منهم المعنى بما يقوم به القلب

اما من لم يكن من اهل الاسلام فلا قيمة لعمله - 00:18:24

كل عمله مردود حابط باطل. لان اصله مفقود. ولهذا عمله مردود وما بني على غير اصل فهو على شفا جرف هار. فانهار به في نار

جهنم. لا قيمة له. قال والدليل قوله - 00:18:44

تعالى ما كان للمشركين ان يعبروا مساجد الله شاهدين على انفسهم بالكفر اولئك الذين ابتعدوا عنو وضلوا ولهذا جاء بهذا الظمير

الدال على البعد في الظلال اولئك حبطة وهو البطلان بطلان حبطة اعمالهم. لا قيمة لاعمالهم. ولو لجمع ولو كانت اعمالا كثيرة -

00:19:04

حبطة اعمالهم. وفي النار ولهذا قدم حبوب العمل. ثم بين الجزاء بعد ذلك لعملهم كانت النار كانت النار جزاءهم. وفي النار قوله في

النار تقديم الجار والمجروم تقديم جار والمجروم يؤذن بالاختصاص. يؤذن وهذه من وهذه ايضا من ادلة لاهل السنة والجماعة -

في ان العاصي لا يخلد في النار والادلة كثيرة لكن من خصوص الايات عند التأمل ايات كثيرة لان قال وفي النار اي الكفار هم الذين يخلدون في النار. اما اهل الاسلام وان وقع منهم ما وقع. وان اقتربوا شيئا من المعاصي - [00:20:04](#) والكبائر وان عذب في النار لكن ليس خالدا في النار. خلود الكفار وفي النار اي هم اي الكفار الذين هذا وصفهم هم خالدون وفي النار هم خالدون دون غيرهم. والمعنى انه - [00:20:24](#)

وان دخلها بعض اهل الاسلام وعذب فانه لا يخلد في النار. الشاهد ان هذا ان هذا الشرط اللي ذكره المصنف رحمه الله شرط ما ذكر رحمه الله فيما يتعلق بشروط الصلاة شرط لجميع الاعمال. شرط لجميع الاعمال. ولهذا قدمه لانه هو الاصل الاصيل - [00:20:44](#) في هذه العبادة وغيرها. وقوله تعالى وقدمنا الى ما عملوا من عمل. فجعلناه هباء منثورا فعمله حافظ وقدمنا الى ما عملوا من عمل الى ما ما اسم موصول واسم الموصول من صيغ العموم عند اهل العلم. كل اعمالهم التي يعملون - [00:21:14](#) سواء اخلصوا فيها او اشركوا فيها. يعني اخلص المعنى انه يزعم انه مخلص. يعني بعض صار قد يتصدق يتصدق لكن وينوي بصدقته مثلا وعامل مسكين والضعيف لكنه فاقد لشر. وقد يتصدق كافر ريان كبعض اهل الاسلام هم اعمالهم حابطة - [00:21:44](#) حتى التي خلت من الرياء خلت لكن الشرط الاعظم والاكبر في هذا هو الاخلاص والمتابعة. وهذا لا يكون الا مع التوحيد. اولئك تكون ان لم تكن وهذا هو معنى ما تقدم من جهة انه لم يراني فيها. فلا قيمة لعمله - [00:22:14](#)

ولهذا المسلم لو انه تصدق بصدقة رياء فهي حابطة فهي حابطة لكن هذا الحظوظ ليس لهذا العمل خصوصا دون غيره. اما سائر الاعمال الاخرى التي لم يشرك لم يراني فيها فهي على بابها - [00:22:44](#) اما الكافر عمله كله لفقد شرط القبول وهو اللسان. وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا. الهباء المنثور قيل انه هو الذي يكون في قوم العاصف الريح شديدة حينما تأتي وتحمل معها التراب فيتفرق ويتناثر. وقيل على القول الثاني - [00:23:04](#) وهو ما يكون في الكوة حينما يصل اليها شعاع الشمس فما ترى من خلل هذه قوة من هذه الذرات التي لا وزن لها هذا على احد القولين هو الهباء والشاهد واضح - [00:23:34](#)

واضح ان عمله هابط لفقد شرط الاسلام فهذا هو الشرط الاول من شروط الصلاة. نعم حتى والدليل رفع القلب عن ثلاثة النائم حتى يستيقظ والمجنون حتى يغيب والصغير حتى يكبر. نعم - [00:23:54](#) الثاني الشرط الثاني العقل العقل سمي عقلا لانه اعقل الانسان ويمسك به الاقدام عن الامور المضرة. ولهذا لما كرم الله الانسان بالعقل كلف بتكاليف الشرعية. الثاني العقل. العقل هو - [00:24:24](#)

التكليف فمن لا عقل له لا تكليف عليه. وقد يكون ذهاب العقل ذهاب كلي وقد يكون ذهابا عارضا. وضده الجنون. والمجنون مرفوع عنه القلم. وهذا باجماع اهل العلم يدخل في الجنون من جهة المعنى المغمي عليه. المغمي عليه - [00:24:54](#) كذلك يدخل فيه النائم. والسكران على تفصيل في هذه الاشياء وليس معنى ذلك انه ليس باثم يتعلق بالسكران لكن في حال شكره في حال شكره ولهذا قال العقل وضده الجنون. فالمجنون مرفوع عنه القلم. القلم هذا يعني انه لا يكتب عليه - [00:25:24](#) وهو ما يتعلق ما يتعلق بالشر. اما الخير فهذا موضع خلاف ما يتعلق بالصبي فانه يكتب له ما يكون من الخير مما يصح منه مثل الحج يصح حج الصبي غير المميز. واجره له كما في حديث ابن عباس وجاني. نعم - [00:25:54](#)

في اجر هذا حج؟ قال نعم. لان عقله ليس مسلوب. لان هو موجود لكنه لا زال شيئا فشيئا حتى يبلغ التكليف. قال والمجنون مرفوع عنه القلم مرفوع القلم في حال جنونا. لكن لو كان انسان يجن احيانا ويفيق احيانا. هل يكلف - [00:26:24](#) يجن احيانا ويفيق احيانا. نعم متى يكلف؟ في حال الافاقة. في حال لوجود مناط التكليف وهو العقل ولهذا لو انه مثلا يفيق وقت يمكن ان يؤدي فيه الصلاة. فانه تجب عليه - [00:26:54](#)

ويلحق به الان وكذلك ايضا آ ما يصاب به بعض الناس من خرف وما مرض زهايمر ونحو ذلك يسموه زهايمر العت الذي يشبه

المجنون لكن المجنون في الغالب قد يقع منه - [00:27:14](#)

مباراة متعددي احيانا بخلاف مثلا من يكون يصاب بالخرف ونحو ذلك فيكون فاقد للذاكرة فهذا لا تكليف عليه لا تكليف عليه لفقد

مناب التكليف وهو العقل. فمن كان بهذه الصفة سقط عن - [00:27:34](#)

ولا يجب عليه لا صلاة ولا صوم. ولبعض الناس يقول طيب الصيام هل يكفر عنه؟ اذا كان الانسان اه مثلا اصيب بالخرف. وقلنا ما

يصح من الصوم. هل يطعن عنه او يقاس عن التكليف - [00:27:54](#)

ذاك المجنون؟ نقول ساقط عن التكليف. هل يتصدق عنه؟ هل يتصدق طيب الصدقة لا بأس بها عند جمهور العلماء فاذا كان في حق

المجنون في حق من يكون فاقد للذاكرة من بابها - [00:28:14](#)

فجمهور العلماء يقولون تصح الصدقة عن المجنون. لكن هل يصح من الفعل هو؟ لو انسان مثلا تقول له لبي بالحج هل يصح من

التلبية الحج؟ نعم؟ لا يصح. الصحيح انه لا يصح. هناك قول ضعيف يقول بعض اهل العلم انه يصح ان - [00:28:34](#)

يلبي لكن الحاقا له بالصبي لكن الصبي نقول لا يصح منه ما دام غير مميز وهذا سيأتينا ان شاء الله. انما يحرم عنه من؟ وليه يحرم

عنه وليه. ولهذا قال نعم ولك اجر. اما من - [00:28:54](#)

هذا ليحج عنه فهذا يرجى على قول العلماء ان يبلغه الاجر. لان القلم المرفوع هو قلم الائم اما ما يتعلق بالخير فهو ثابت في حق

الصغير. ولذا قال نعم ولك اجر - [00:29:14](#)

وهذا الرفع يتعلق في باب التكليف الشرعية. لا في باب الاحكام ماذا الوضعية الاحكام عندنا قسمان احكام الاحكام الشرعية قسمان

احكام تكليفية واحكام وضعية الاحكام التكليفية ما كلف به العبد الحرام الواجب المباح المستحب ماذا؟ المباح المكروه - [00:29:34](#)

هذه الاحكام التكليفية هذه احكام تكليفية. لا لكن هناك احكام ماذا؟ وضعية. احكام وضعية بمعنى ان الشارع قال وضعت عند وجود

هذا الشيء وجوب هذا الشيء. وجوب هذا الشيء. فهذه الاحكام الوضعية - [00:30:04](#)

لا تسقط عن المجنون والصبي والنائم ايضا. ولهذا يثبت مقتضاه لو ان المجنون اتلف مالا لغيره. مثلا اتلف مالا لغيره. او الصبي اتلف

مال لغيره. شيكون الظمان؟ في ان كان له مال. والمسؤول عنه من؟ وليه. ولا اثم عليه. ولا اثم عليه. انما ظمان - [00:30:24](#)

هذا المال المتلف على من؟ في مال الصبي. في مال المجنون. وهكذا. الزكاة هل تجب في مال الصبي؟ والمجنون؟ ها؟ لماذا؟ لانهما من

الاحكام الوضعية. هذا مسألة فيها خلاف. الجمهور يقولون نعم. الاحناف يقولون لا. لماذا اختلفوا؟ اختلفوا لان هذه هل هي -

[00:30:54](#)

عبادة في حقه فعلى هذا لا يكلف فيها. او انها من باب الاحكام الوضعية التي اذا ولد سببها وجب ما وجب على هذا السبب. ما وجب

على هذا السبب. وهو كذلك لان - [00:31:24](#)

لها شرطان شرط هو سبب وهو ماذا؟ وجود سببها ما هو؟ الزكاة سببها النصاب اول النصاب وشرطها حول الحوض الزكاة سبب

وشرط اذا ولد الشاه والشرط ولوا الزكاة والاسباب والشروط من باب ماذا؟ الاحكام الوضعية الاحكام وضعية - [00:31:44](#)

يعني هذا السبب وهذا الشر. ولا هناك شروط شرعية مثل الطهارة. لكن هذا اللي هو السبب والشرط. ولهذا هذا هل نخاطب بهم

ونكلف او ليس المكلفين به؟ الفرق بين السبب والشرط الشرعي ان الشرط الشرعي مخاطم مكلفهم والشرط - [00:32:14](#)

غير الشرع لست مخاطبا ولا مكلفا به واضح هذا؟ الطهارة للحدث هذا شرط شرعي. لكن حولنا حول هل هو هو شرط شرعي والا

شرط وضعي. لماذا؟ وضعي. ليس لنا ان ليس لك قدرة عليه. طيب - [00:32:34](#)

النصاب النساء سبب ماذا؟ وضعي ولا شرعي؟ وضعي يعني الشارع قال متى ما ولد النصاب وجبت الزكاة بشرطها. لا بد ان يقارن

السبب ماذا؟ الشر. فاذا قارن سبب الشرط وجبت عند ذلك الزكاة. عند ذلك الزكاة. لكن ينبغي ان يعلم هنالك اسباب ها نستطيع

تحصيلها. ومع ذلك لم - [00:32:54](#)

مخاطب بها. هنالك اسباب يمكن ان تستطيع ان تحصل السبب. ليس كذلك؟ ممكن الانسان يتكسب ويكون عنده ماذا مصر اليس

كذلك؟ لكن هل يجب عليك ان تتكسب لاجل ان تجب عليك الزكاة؟ لا لا يجب عليك ذلك. لا يجب عليك ان تتكسب لاجل ان تجب

عليك - [00:33:24](#)

وهناك اسباب لا قدرة لك بها. مثل زوال الشمس ليس لاحد قدرة فيه. فالاسباب نوعان الاسباب الوضعية منها لك قدرة عليه وانت غير مخاطب به. وهذا من حكمة الشرع. ومنها اسباب لست واشوى شروط لست مخاطب بها ولست - [00:33:44](#)

قادما عليها. فالاسباب والشروط الوضعية هذه لست مكلف بها. سواء كنت قادر او غير قادر. قادر او غير قادر ولذا السبب الزكاة لها سبب وشروط. سببها ماذا؟ وجود النصاب. اي واحد عنده نصاب - [00:34:04](#)

عندك نصاب عنده مثلا اربعون من الغنم سائبة. اربعون غني سائبة. انعقد سبب وجوب زكاة ماذا؟ عنده خمس من الابل الانسان عنده خرج من الابل نقول عقد وجوب زكاة الابل عنده خمس من الابل سائمة ترعى في البرمية طيب متى تجب عليه الزكاة - [00:34:24](#)

بعد الحوض وهو شرط وجوب الزكاة في النصاب. شرط السبب شرط السبب ولهذا يقال بذاته لذاته لان السبب انعقد لكن ليش ما اخرج من واجبة الزكاة فيه؟ لا لنقص الشباب لعدم وجود ماء او لعدم مقارنة الشرط لعدم مقارنة شرط. فاذا وجد والشرط وجبت الزكاة - [00:34:44](#)

فعودا على ما تقدم اختلفوا في وجوب الزكاة على الصبي على بعضهم قال عبادة كالجمهور هي ركن اركان الاسلام. ومن احناف من نظر الى شرطها وسببها. شرطها فقال هي في الاصل هي في الاصل - [00:35:14](#)

مبنية على شرط وسبب شرط وسبب وضعيين. فلا تجعل الزكاة. لكن يدل على لقول الجمهور قول النبي عليه الصلاة والسلام اعلّموا ان الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من من؟ من اغنيائهم - [00:35:34](#)

عام اظافه مثلا الى الظمير اظافه الى الظمير وهنا الاضافة تدل على ماذا؟ العموم. بوصف الغنى والفقير قد يكون غني اليس كذلك؟ يكون غني. فلما وصفه بالغنى قال ترد على من؟ الى فوق. ترد - [00:35:54](#)

الى فقرائه. فهذا يبين ان الزكاة واجبة. ثم عموم الادلة عموم الادلة. فلذا كانت زكاة واجبة كما تقدم في مال الصبي ومال المجنون لعموم الادلة في هذا الباب وانه والمخاطب بها من؟ هل هو مخاطب المخاطب بها؟ وليه. لا يخاطب بها. ولي - [00:36:14](#)

يجب عليه ان يخرج الزكاة. فالعقل العقل وضده الجنون والمجنون مرفوع عنه القلم حتى يفيق افاق يفيق افاقة وهو انكشاف وذهاب جنونه عقله اليه. يدخل فيه كما تقدم صور. هناك المجنون هذا متفق عليه. اختلف في بعض السور - [00:36:44](#)

في بعض الصور وفي بعض الاحاديث مثل مثلا المغمي عليه. المغمي عليه هل هو مكلف او غير مكلف؟ انسان مثلا اغمي عليه قبل زوال الشمس بلحظات. وافاق بعد غروب الشمس. هل - [00:37:14](#)

تجب عليه الصلاة الظهر والعصر نعم من قال لا تجب ما تعليقه؟ غير مكلف في هذا الوقت. نعم في هذا الوقت مناط التكليف غير موجود. اذا هو غير مخاطب هو غير - [00:37:34](#)

مخاطب ما دام ان مناط التكليف وهو العقل غير موجود عقله الان في الحقيقة غير مسلوب عندنا عقل مسلوب وهو المجنون. وعندنا عندنا مسلوب ومغلوب ومحجوب. المجنون مسلوب. المغمي عليه - [00:37:54](#)

مغلوب والنائم محجوب والنائم محجوب. لكن لما كان المجنون اشدّهم وكان عقله مسدود اتفق العلماء على ذلك. المجنون المغمي عليه المغمي عليه آآ اختلف فيه. النائم مكلف لكن في حال نومه غير مكلف او غير مخاطب - [00:38:14](#)

غير مخاطب. من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها. ولهذا لو ان انسان نام قبل صلاة قبل زوال الشمس. غلبه النوم. ولم يستيقظ الا بعد غروب الشمس. ثم بمجرد - [00:38:44](#)

استيقاظه مات هل يأتّم؟ بترك صلاته ما دام انه ليس غلب النوم ليس التفريط في النوم كما في صحيح مسلم ليس التفريط في النوم انما التفريط في اليقظة. ان يترك الصلاة حتى يحضر وقته التي تليها. وهذا لفظ ابي داود. ولد مسلم - [00:39:04](#)

معناه رحمه الله ما دام انه غير مفطر في هذه الحالة لا اجماع عليه لا اجماع لانه لم يحصل وقت يمكنه ان يؤدي ماذا؟ الواجب. انسان افطر في رمضان عشرة ايام. امرأة افطرت - [00:39:24](#)

مسافر افطر مريض افطر مثلا ثم في ثم توفي توفي الليلة الثانية اه او قبل طلوع الفجر من ثاني شوال قبل طلوع الفجر. هل في شيء؟ طيب هل يقضى عنه الصوم؟ ها؟ يقضى عنه ما يقرأ عن الصوم. واضح - [00:39:44](#)

سؤال توفي قبل طلوع الفجر من اه او نقول قبل التمكن من الصوم قبل التمكن من قبل الشروع في القضاء. في هذه الحالة هل هل او يكفر عنه يكفر عنه؟ هل امكنه ان يقضي هو؟ ما امكنه. اذا لا قضاء - [00:40:14](#)

علي ولا تفرطوا. لكن لو انه عاش مدة عشرة ايام من ايام الفطر ثم توفي. لا اجماع عليه لكن ماذا؟ ان امكن يصام عن مصاب او يطعم عنه لانه امكنه القضاء وهو لا تفرط عليه لان مدة القضاء - [00:40:44](#)

امتد الى ماذا؟ الى نهاية شعبان الى رمضان الثاني. كله فدى القضاء. فعدة فمن كان منكم او على سفر ايش قال؟ فعندي ايش معنى الاية تقضي الاية؟ فافطر المراد فافطر يعني هذا هو لا بد من تقديره ان كان منكم - [00:41:04](#)

يسافر قد يصوم والمريض قد يصوم. لكن مراد من كان منكم مريضا وسفر فافطر. وليس ان المريض لا بد ان لكل مريض عليه القضاء وكل مسافر لا ما احد قال هذا من اهل العلم انما فافطر لان الدال لان ذكر عنه يحتاج الى الفطر - [00:41:24](#)

المسافر قد يحتاج للفطر وقد يحتاج كذلك الميت لكن آ ذكره بحديثه ذكر هذه الحال وهي حال الرخصة لمن كان مريض او مسافر. في هذه الحال لا تكليف عليه ما دام انه لم يحصل له مدة يمكن ان - [00:41:44](#)

فيها المغمي عليه المسألة السابقة حتى لا تفوت علينا يعني قلت انه لم يعني اغمي عليه قبل زوال الشمس وافاق بعد غروب الشمس. هل يقضي صلاة الظهر والعصر او نقول لا لا قضي عليه. نعم. يقضي هذا قول اللي - [00:42:04](#)

بعض اهل العلم ومذهب احمد رحمه الله وابي حنيفة في هذه الصورة اتفقوا عليها. اتفقوا عليه وهما اذا كانا ذات يوم فاقل. مدة يوم فاقل. ما زاد عالياوم هذا موضع خلاف. لكن اذا كان ثلاث صلوات اغمي عليه ثلاث صلوات اربع - [00:42:34](#)

الى اربع صلوات هذه في مذهب احمد وابي حنيفة يقضي خمس صلوات عند يقضي ومذهب احمد يقضي ما لم يمتد الاغماء مدة طويلة ويشبه المجنون عندهم فلا يقضيه لكن عندهم - [00:42:54](#)

عليه مكلف مكلف واختلاف قولهم في التفريق بين اليوم واقل من اليوم او ثلاثة ايام او اذا امتد الاغماء يدل على ضعف هذا القول. يدل القول دائما تستدل على ضعفه بعدم انضباطه - [00:43:14](#)

خاصة في مثل هذه العبادة المهمة. حينما تأتي امور صعب انضباطها. او يقال اغمي عليه وامتد الى متى يمتد؟ الى متى؟ ولهذا كان الاظهر للاحوط الاحوط شيء الاظهر هو مذهب مالك والشافعي. مذهب مالك والشافعي يقولون - [00:43:34](#)

من اغمي عليه من اغمي عليه جميع الوقت فان الصلاة التي يغمي عليها اللي فيها لا تجب عليه. لفقد ماذا شرط؟ التكليف وهو العقل العقل. وهذا من جهة لكن القول الثاني احوط. الاحتياط من اراد ان يحتاط شيء اخر. ولهذا لو سأل مثلا وانه - [00:43:54](#)

عليه مدة يوم مدة يوم ونحو ذلك وسأل يقال الاحوط ماذا؟ ان تقضي ان لان باب الاحتياط مشروع في ماذا؟ هل هو في كل مسألة او المسائل التي يكون الخلاف فيها ماذا؟ قوي يكون - [00:44:24](#)

خلاف فيها قول. وهذه المسألة فيها خلاف قوي. فاذا كان الخلاف قويا. يمكن ان تقول انه لا يلزم لكن الاحوط ماذا؟ ان تفعل هذا الشيء. تفعل هذا الشيء. ولهذا مثلا على قول الجمهور - [00:44:44](#)

والذين لا يرون نقض الوضوء بلحم الابل. والقول الثاني نحن اللي ينقظ. نحن اللي بينقظ. هم لا لا انه يشرع له ان يتوضأ من لحم الابل. لماذا؟ لان القول الثاني له قوته. بل هو دليل نصفي هذا - [00:45:04](#)

حجاب سمرة وحديث البراء من عازل واحاديث اخرى تدل على وجوب الوضوء من لحم الابل. وهكذا مسائل كثيرة. مسائل كثيرة في باب الطهارة والصلاة والمعاملات يحتاط الانسان تحتاط ان وش معنى احتياط؟ هو العمل بكلا القولين بشرط - [00:45:24](#)

عدم الخروج عن السنة هذا الاحتياط. ان تعمل بجميع القولين بشرط عدم مخالفة السنة. اما اذا ترتب على عمل ملك باحد القولين مخالف السنة هذا ما يعتبر احتياط. انت اذا دخلت المسجد شنقول لك؟ اذا دخل المسجد ايش يشرع له - [00:45:44](#)

تحية المسجد. هل هي واجبة؟ الجمهور لا تجد. بعض العلماء ايش قال؟ تجد من دخل المسجد في شرع لك نقول وين كانت واجبة؟ لكن تحت هناك قول قوي يقول بوجوبها. اذا دخل احد وجهه فلا يجلس حتى يصلي - [00:46:04](#)

ركعتين امر وجاء حديث بالنهي عن الجلوس قبل الصلاة في الصحيحين. جاء بالامر بالصلاة قبل الجلوس وجاء بالنهي عن الجلوس

قبل الصلاة. اجتمع فيها الامر بها. والنهي عن الجلوس قبل ادائها - [00:46:24](#)

قول الجمهورين القوي لكن تحتاط لقول من اوجبها. لقول من اوجبها من اهل العلم. لكن اه ولهذا اذا صليت مثلاً فانت باجماع

المسلمين لم تخالف اي قول من الاقوال. لم تخالف اي قول - [00:46:44](#)

من الاقوال فتعمل بالقول الذي يكون ما لم يكن عليك بمسقة يعني احياناً ربما الاحتياط اذا كان في مشقة ما يؤمر الانسان مثلاً وقت

لو دخل الانسان وقت العصر دخلت - [00:47:04](#)

وقت العصر. هل نقول تحتاط وتصلّي ركعتين؟ او تحتاط وتجلس او او تحتاط تقف؟ ماذا تصنع واضح هذا؟ انت دخلت المسجد في

اي وقت هذا لكن وقت النهي دخلت بعد العصر. دخلت بعد العصر. هل - [00:47:24](#)

نقول ان الاحتياط الصلاة واضح السؤال؟ لماذا بعد العصر؟ لان بعد العصر وقت ماذا؟ وقت نهى وبعض اهل العلم يقول لا لا تصلي

وقت النهي لا تصلي وقت النهي. وبعض العلماء يقول لا تحية المسجد من زوات الاسباب فتصلي. اذا هذه مسألة - [00:47:44](#)

كما يقال يقتنفها الامران. ان صليت خالفت قول من قال لا تصلي وقت النهي ويدخل في هذا النهي تحية المسجد. والذي الصلاة يقول

لا تصلي. ويدخل في العموم وقت العصر - [00:48:04](#)

وهذا اصح لكن الشأن المسألة فيها خلاف. حتى ان بعضهم شدد في هذا وقال ان لم يكن هناك ظاهر الدخول فلا يدخل المسجد بعد

العصر. هذا قول ضعيف. هذا قول ضعيف. لا يمكن يقال مثل هذا - [00:48:24](#)

وان كان الصحيح انه يصلي انما هذه مسألة قد يقال انها من المسائل التي آت تحتاج الى النظر احتياط وان خالفت. ولهذا نقول تصلي

تحية المسجد. وان خالفت قول من قال لا تصلي. لان ادلة واضحة ومسألة فيها كلام كثير - [00:48:44](#)

والادلة فيها واضحة ان من مقصد التمثيل والا دلالة القول بانك تصلي ادلة ظاهرة بينة واضحة ولهذا هو الاحوط للسنة وان خالف

مخالف. مثلاً انت جئت حاج جئت حاج وليبيت - [00:49:04](#)

بالعمرة لبيت قارنا جاء انسان قارن او مفرد ثم طاف ثم سعى المفرد اذا طاف الطواف الاول وش وش يصير هذا الطواف؟ اول ما

الطواف قدوة والسعي؟ سعي حج سعي حاج - [00:49:24](#)

قال انا جئت قادماً مهرداً جئت قادماً قارناً. قلنا له الافضل بحقك ان تجعل احرامك هذا عمرة. ان تتحلل ماذا؟ بعمرة. بمعنى انك ان

كنت لم تطوف اذا كان سألنا قبل ان يطوف قلنا تطوف بنية ماذا؟ العمرة وتسعى بنية العمرة - [00:49:44](#)

نية العمرة وبهذه الحالة تفسخ الحج اللي هي لبيت به الى سعى يقصر من جمع رأسه او يحلق اذا كان ايام الحج بعيدة فيحلق ويكون

ماذا؟ متمتعاً. جمهور العلماء يقول لا - [00:50:14](#)

ما دمت لبيت بالحج فلا يجوز ان تفسخ الحج الى العمرة دلت السنة على انه يشرع لك ماذا؟ ان تتحلل. النبي عليه امر الصحابة الذين

احرموا بالحج مفردين او امرهم وكانوا الوف مؤلفة لان اكثر الصحابة لم يكن معهم هدي. حتى يمنعهم من التحلم. كانوا جمع -

[00:50:34](#)

كثير ممن معه وممن لحق به والتقى به في طريقه او التقى به في مكة عليه الصلاة والسلام. وكان جلهم واكثرهم كانوا اما احرموا

بالحج مفرداً او بالعمرة. امر النبي عليه اصحابه ان - [00:51:04](#)

قال له لما فرغ من السعي وكان على المرأة امرهم ان يتحللوا ان يحلقوا. او يقصروا. ويكون طوافهم ثم ماذا؟ عمرة. الجمهور يقولون

لا يجوز. جمهور الفقهاء متأخرين. انت الان حينما تتحلل تخالف - [00:51:24](#)

قول من؟ الجمهور. بل عندهم يحرم. عندهم يحرم. لكن دلت السنة على خلاف في هذه الحالة هل في احتياط؟ لاحد القولين؟ لو

امرك ان تحتاط وتأخذ بقول الجمهور شو يترتب عليه؟ يترتب عليه - [00:51:44](#)

مخالفة السنة وهذا ما سبق ذكرت اذا لم يترتب على الاحتياط للقول مخالفة السنة في هذه الحالة تعمل بالسنة ولو ترتب عليه مخالفة

قول الجمهور او غير الجمهور. لان الواجب متابعة النبي عليه الصلاة - [00:52:04](#)

والسلام. وجميعهم قصدوا ذلك لكنهم اجتهدوا رحمة الله عليه. هم اجتهدوا هم ارادوا بذلك السنة. وكم من مريد للخير ان لم يصبه

ولهذا اذا ظهرت على تبين لك القول الصحيح في هذه الحالة تعمل به تعمل به - [00:52:24](#)

ما في احتياط لاحد القوانين احتياط العنوس وهي قالوا ما لم يترتب على الاحتياط لاحد وليل مخالفة السنة. ويترتب عليه مخالفة السنة في هذه الحالة الواجب العمل السنة ولو خالفت احد - [00:52:44](#)

القولين في هذه المسألة انت لا تحتاط لهذا القول انما تعمل بالسنة. ما تقدم من السابقة وهي مسألة المغمي عليه سبق ان الاظهر هو قول مالك رحمه الله وابي حنيفة مالك والشامي مالك - [00:53:04](#)

والشافعي وانهم قالوا ان من اغمي عليه جميع الوقت فلا قبله. فلا قضاء عليه لانه في الحقيقة آآ يعني هل هو اشبه بالنائم او اشبه بالمجنون نعم لا نقول وكالمجنون لا فرق بين الجنون ونومه. الاغماء يجوز على الانبياء يجوز على - [00:53:24](#)

والجنون لا يجوز ان لم يغمي النبي عليه اغمي عليه. لكن نقول من باب اللاحق من باب اللاحق وليس المعنى يشبهه يقول لا. لان تغمي عليه اذا نبه ما يتنبه. يبقى حتى يفيق. ولهذا حتى هنا قال حتى يفيق ولهذا - [00:53:54](#)

قد نستدل بقوله حتى يفيق من جهة التعليق بالعلة. يمكن ان تقول لما قال حتى يفيق علقه بالعلة دائما المجهول يمكن ان يفيق فكذلك المغمي عليه اذا افاق فحكم حكم المجنون. فهو في الحقيقة ليس لا نقول - [00:54:14](#)

انهم باب غلبة الاشباه لان غلبة الاشباه قياس ضعيف. قياس ضعيف انما الاحسن يقال من جهة العلم وان المغمي عليه مغمي عليه هو في المعنى. هو في المعنى كالمجنون. فهو داخل في عموم المعنى في النص - [00:54:34](#)

لا انه ملحق بالقياس. وهذا احسن في الدلالة. يقال ملحق به او هو او هو داخل دليل من جهة عموم المعنى لا من جهة قياسه على المجهول. لان هذه رد عليها اشكالات. قال حتى يفيق. والمعنى اذا فهمته - [00:54:54](#)

لا تتردد بالحق صور كثيرة. والشريعة عموم المعاني يا اخواني اوسع كثيرا من عموم الالفاظ. المعاني فيها سعة ولا تجد في نصوص الشريعة كثير من المعاني تتسع ما لا تتسع له - [00:55:14](#)

الاقوال ومثل هذا حتى يفيق ما نلحقه بالنائم الذين قالوا ان المغمي عن المكلف قالوا كالنائم اذا نبه ماذا؟ يتنبه والنوم النوم جبلة وطبيعة والاغماء مرض ولا قياس ولا ينحق فالنوم في حق الانسان نوع كمال ولا نقص في حق الانسان - [00:55:34](#)

كمال كمال يعني هو حق كمال يعني في حق الانسان نفسه. هو من جهة نقص لا شك لكنه لكنه هو حينما انسان يعني يصيبه الارق الشديد لا ينام وش يكون هذا؟ مرض ونقص في حقه. يعني مثل الحيض حق المرأة - [00:56:04](#)

اذا المرأة التي لا تحيض نوع مرض ونوع مرض ولهذا نوع نقص من هذه الجهة اذا كانت لا تحيض لا يلحق بالنائم مثل ما تقدم لانه لان النائم اذا نبه يتنبه تنبهه - [00:56:24](#)

ثم جاء الدليل واضح في هذا. النبي عليه السلام قال في الحديث ايش قال؟ من نام عن صلاة اولى شيئا فليصلها اذا ذكرها فليصلها اذا ذكرها. طيب عندنا مسألة وهي البج. البنج حينما الانسان يحتاج الى عملية. فيقع - [00:56:44](#)

تحت البنج قبل زوال الشمس ولا يفيق مثلا الا اليوم الثاني بعد الزوال اليوم الثاني مثلا نعم بمعنى واحد ليس قبله صلاة. يعني افاق مثلا قبل صلاة الظهر قبل صلاة الظهر لان الضحى بين وقتي ليس مرتبط لا بالفجر ولا بالظهر. فيعني اغمي عليه قبل - [00:57:14](#)

من الزوال وفاق قبل الزوال. افاقه الزوال. وش فات كم فات من الوقت عليه؟ كم فات من وقت هو اغمي عليه هو يعني دخل تحت البنج قبل الزوال وفاق قبل الزوال - [00:57:44](#)

كم فاتح؟ خمسة الظهر والعصر في نفس اليوم والمغرب والعشاء والفجر من اليوم الثاني لان بطول الشمس فات وقت الفجر يعني لو انه لم يضل بعد طلوع الشمس هذا الحكم واحد ما يتغير. حكم واحد ما يتغير. في هذه الحالة هل نقول - [00:58:04](#)

ان حكم حكم المغمي عليه حكم حكم المغمي عليه لا يكلف بهذه الصلوات او حكم حكم النعيم. نعم. حكم حكم النائم. هذا احد الاقوال المسألة. حكم حكم النائم قالوا لا يلحق بالمغمي عليه. لان المغمي عليه ماذا؟ هل هو سبب اختياري والا؟ غير اختياري - [00:58:24](#)

والبنج اختياري البنج اختياري. قالوا انه مكلف لانه هو الذي اختار الشيء هذا وهو البنج او جلوسه وقوعه تحت القول الثاني نظروا الى معنى اخر وانه وقع تحته لحاجته. والعلاج امر ماذا؟ مشروع بل عند الجمهور مستحب. عند الجمهور مستحب. فهو لم -

يعني يقع تحت البدء عبث. وليفرقوا بين من يتعاطى البنج عبث وبين من يتعاطاه من الانسان قفز قفزة لهو. وسقط واغمي عليه.

انسان يلعب. مثل مثلا بعض من يعاني بعض - 00:59:24

اللي فيها شدة وعنف غير محتاج لها فسقط فاغمي عليه. فاغمي عليه هل هو حكم حكم المغمي عليه المغلوب او حكم حكم من عبث بنفسه بنج نفسه مثلا هذا ايضا مثله هذه صور واقعة فيها خلاف. فبعض اهل العلم فرق بين ما يحتاج اليه من التداوي العلاج فيصيبه

البنج اذا كان - 00:59:44

يعني اذا كان البنج هذا ليس جزئي. معنى انه خلاص فاقد وعيه. فاقد وعيه. وهذا القول وهو انه اذا احتاج للبنك ولم يكن عن طريق

العبث ولا اللعب فالحاقه بالمغمي عليه اظهر من جهة المعنى اظهر له المعنى - 01:00:14

وانه في هذه الحالة غير مكلف غير مكلف. والمسألة فيها خلاف قوي ولا حوط ان يعيد. لكن من نظر الى جهة فانه يقول هو غير مكلف

ولانه محتاج لهذا الشيء بخلاف من كان آ - 01:00:34

اخذوا ولهذا قالوا السكران. انسان شرب الخمر وسكر. قبل الزوال فلم يغضب الا من اليوم الثاني في هذه الحالة شنعول؟ هل هو اذا

يقضي او لا يقضي؟ يقضي. هناك قول ضعيف يقول لا يقضي - 01:00:54

وذكر شيخ الاسلام في بعض كلامه اشار الى لكنه ذكر في الفتاوى المصرية رحمه الله انه بالاجماع لزمه القضاء. وهذا قد يشبه الى

الفرق بين من يغيب عقله اختيارا وبين من ضرار او يكون هو ان قعدت الشريعة في الحاجة والضرورة انه متقاربان. والذي ذهب

عقله - 01:01:14

او وعيه ضرورة لغير اختياره هذا مثل ما تقدم غير مكلف ويلحق به فيما يظهر من كان محتاج الى ذلك لان بعض الناس ربما يترك

التداوي يقول انا آ قد احتاج الى البنج مدة - 01:01:44

فاذا علم انه يلزمه قضاء تلك الصلوات قد يضر بنفسه يقول لا انا لا اريد اذا كان يلزمني بعض الصلوات فاتحمل المرض لانه يضعف

عن ماذا؟ قضائها بعد ذلك لكثرتها. ولهذا الشارع الحكيم اسقط القضاء عن المرأة - 01:02:04

هاي قضاء الصلاة دون الصوم. شف انظر. الصوم تقضي والصلاة ما تقضيها. الصلاة لماذا؟ لماذا؟ الفرق بين الصلاة والصيام ها؟ المشقة

على الاظهر والله اعلم. وان كان بعض اهل العلم يقول هذا تعبدى. كما قال ابو الزناد - 01:02:24

ان وجوه الشرع لتأتي كثيرا على خلاف العقل او على خلاف الرأي ان وجوه الحق ايها الاحكام لتأتي كثيرا على خلاف الرأي فما يجد

المسلمون بدا من اتباعها من ذلك ان الحائض تقضي الصوم ولا تقضي - 01:02:44

هو يقول هذا امر تعبدى. لماذا تؤمر بقضاء الصوم ولا تؤمر بقضاء الصلاة؟ ولهذا قالت عائشة رضي الله عنها لمعاذة بنت عبد الله

العدوية لما قالت ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة؟ قالت احرورية انت؟ قالت له - 01:03:04

انما اسأل قالت كنا كنا في عهد النبي سلم او قالت كان يصيبنا ذلك في عهد الناس فنغمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة. فقال

ان عائشة رضي الله عنها جعلت الامر تعبدى لكن هذا في هذا نظر. هي عائشة كرهت - 01:03:24

التعننت والمبالغة في السؤال عن الحكمة. سؤال عن حكمة بالمبادرة. لا يظهر من جوابها انها تمنع النظر بالحكمة ولهذا الحكمة ظاهرة

في باب الصوم والصلاة لان الصوم في العام ماذا؟ وجوبه - 01:03:44

مرة وشهر واحد شهر واحد. يعني في العام مرة واحدة. ولذا حينما تفطر تفطر تقضي ولا مشقة ولا مشقة عليها. في هذا اه وليس

هنالك فرق واخر في شهر من الشهور حتى تعوض ما نقصها في رمضان. بخلاف الصلاة الصلاة حينما تطهر المرأة - 01:04:04

ماذا؟ لا بد في الغالب ان يحضرها وقت للصلاة في اليوم واليلة خمس صلوات. اما ان تطهر في الوقت او قريب من الوقت يعني اذا

طهرت في وقت ليس وقت صلاة كالظحى مثلا فالصلاة قريبة حاضرة يعني تعوض الصلاة التي فاتتها في تلك الايام - 01:04:34

بان الصلاة حاضرة في اليوم ولا خمس مرات بخلاف الصوم فانه في العام مرة واحدة ولو لم تؤمر بقضاء الصوم فاتها هذا الشهر

ونقصت صيامه وليس هنالك عوض في شهور اخرى. اما الصلاة هنا العوض - 01:04:54

مباشرة الصلاة واجبة في اليوم والليلة. هذا قد يشهد والله اعلم بما تقدم انه مع وجود الحاجة مع وجود الحاجة انها في هذه الحالة اذ تقوى على اسقاط الوجوب وخاصة - [01:05:14](#)

اذا خشي ان يترك الدواء خشية ان يكلف بالقضاء. ان يكلف بالقضاء. وهذا قول جيد هذا قول جيد لان المعنى ظاهر وهو ان مناط التكليف غير موجود وهو العقل وهو العقل. وان كان كما تقدم - [01:05:34](#)

من باب الاحتياط ظاهر باب الاحتياط ظاهر ولهذا فرق حتى من قال ان الصائم ان ان عليه لا يقضي الصلاة قالوا الصوم يقضيه. يعني المالك والشافي رحمة الله عليه فرقوا بين الصوم والصلاة فلو ان انسان اغمي عليه جميع الشعر - [01:05:54](#)

هل يسقط عنه رمضان؟ جمهور العلماء ائمة اربعة واتباعهم جماهير العلماء المتقدمين متأخرين قالوا لا يسقط الصوم يعني اهل المشهد انظر الى تفريق بين الصوم والصلاة في حق مثل ما تقدم في حق الحائض بين الصوم والصلاة - [01:06:14](#)

ولعل هذا اصل ايضا يؤيد قول من قال ان الصوم لا يسقط عن المغمي عليه. فلو ان الانسان اغمي عليه مثلا قبل طلوع الفجر الى غروب الشمس فالصوم عليه واجب قضاؤه. ولا يقال انه فقط لشرط التكليف اه وهو - [01:06:34](#)

من ضلوع الفجر الى غروب الشمس او اغمي عليه جميع الشواهي كان هناك قول اختار بعض العلماء وقال انه يسقط عنه من جهة المعنى لكن من نظر الى ما تقدم وهو التفريق بين الصوم والصلاة في باب القضاء وان الصوم - [01:06:54](#)

في مرة في العالم مرة واحدة بخلاف الصلاة فالحكم يظهر والله اعلم انه يجري في هذه المسألة كما يجري في حق الحائض حيث تؤمر بقضاء الصوم لا بقضاء الصلاة. نعم. قال والدليل عليه حديث رفع القلم - [01:07:14](#)

عن ثلاثة الحديث. هذا الحديث حديث صحيح. رواه الامام احمد وابو داود عن عائشة وعن علي وعن عمر عن هؤلاء الصحابة. لكن جاء نسا عن علي وعن عائشة وعمر وعن علي. وجاء عن عمر رضي الله عنه ان - [01:07:34](#)

عمر رضي الله عنه في خلافته اوتي بامرأة مجنونة زنت. فاراد ان يقيم عليها الحد. فذهب عمر علي رضي الله عنه الى امير المؤمنين عمر علي فقال ان كان لك سبيل عليها - [01:07:54](#)

فليس لك سبيل ثم قال الم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاثة عن المجنون حتى يفريق وعن نحتسب على الصغير حتى يكبر. قال بلى. قال فلما تقيم؟ قال لا شيء. يعني كانه اما - [01:08:14](#)

كأنه كان ناسي فتذكر رضي الله عنه او تأول في امرها وانه يعني ظن ان لها حال فاقة او نحو ذلك فلما تبين انها مجنونة جنون مطبقا او ان اه وقوع الزنا منها حال جنونها في هذه الحالة - [01:08:34](#)

انها غير مكلفة. الشاهد ان عمر رضي الله عنه قال بلى وهذا واضح انه اقره على رواية الخبر. وهذه القصة ايضا رواها ابو داود احمد وهي عند البخاري معلقا مختصرة. وعند ابي داود واحمد اه مطولة وفيها الخبر تام كما هنا - [01:08:54](#)

في قوله رفع القلم عن ثلاثة. والصغير حتى يبنوا. اختلفت الوقت. قيل يبلغ وقيل يكبر قال يكبر وقيل حتى يحتلم. واثبت الروايات حتى يحتلم. واذا بلغ الاطفال منكم الحلم. فليستأذنوا كما استأذن من قبلهم - [01:09:14](#)

مع ان كلمة يبلغ ربما تكون اوسع من جهة اخرى. لان البلوغ يكون بماذا ها؟ الانبات وبلوغ خمسة خمسة عشر عاما او او يعني اش معنى قلوب خمسة يعني تمام يعني حتى يتم خمسة عشر عاما ويدخل في السادسة عشرة. نعم - [01:09:34](#)

والاحتلال. الاحتلال محل اجماع. الاحتلال محل اجماع. وكذلك البلوغ على قول الجمهور. كذلك ستة عشر عاما وكذلك على الصحيح ايضا الانبات بلوغ خمسة عشر سنة هذا لما في الصحيحين من حديث ابن عمر الاحتلام هذا نص - [01:10:04](#)

القرآن وجاء ايضا في احاديث عن علي وغيره. واما بلوغ خمسة عشر عاما هذا في الصحيحين من حديث عمران انه انه عرض على النبي عليه الصلاة والسلام يوم احد قال فلم يرني بلغت. ثم عدت عليهم الاحزاب فرآني بلغت - [01:10:24](#)

فلم يجز لي فعود للحجاب فاجازني. جاء في رواية صحيح عند ابن حبان ورآني بلغت وكان له خمسة عشر عاما. قال عمر بن عبد العزيز رحمه الله لما حدثه نافع بهذا الخبر قال هذا فصل بين الصغير والكبير - [01:10:44](#)

يقول عمر فجعل من تم له خمسة عشر عاما كنبه في الديوان جعلهم كالبالغين ومن كان ذلك جعله في في الذرية للصغار فيما يتعلق

بالعطاء وان عطاءهم وقسمهم يختلف عن عطاء وقسم من - [01:11:04](#)

فعلا مين البالغين؟ اما نبات الشعر الخشن نبات الشعر الخشن. حتى يخرج ما يكون من الشعر الخفيف الذي لا يعلق به شيء آآ الشعر الخشن حول القبل من الذكر والانثى - [01:11:24](#)

هذا لما رواه الاربعة بسند صحيح عن كعب القرظي انه في قصة بني قريظة لما انهم غدروا النبي عليه الصلاة والسلام جاء بالمقاتلة المقاتلة فقتل مقاتل ومن شك في امري كشف عن مؤثره. قال - [01:11:44](#)

لما اوتي كشفوا عن مأثرة وهل دلالة على جواز الكشف عين الشوكة يعني في القبر الدبر عند الحاجة. ومنه هذه القصة فأروني لم انبت. فجعل الذرية فسلم من القتل ينفذ ثم من الله عليه الاسلام وله من اشهر اخبار هذا الخبر رضي الله - [01:12:04](#)

عنه فهذا دليل لمسألة البلوغ وللصغير حتى يبلى النعم الثالث قال رحمه الله الثالث التمييز صلى الله عليه وسلم مروا ابناكم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها بعشر. وفرقوا بينهم في مضاجع. نعم - [01:12:34](#)

الثالث التمييز. الثالث التمييز. مسألة سبق نشرت اليها وفيما يتعلق اه نعطي اه والصغير حتى يبلغ. ولهذا قالوا رفع القلم رفع القلم عنها. وثم قال انه حتى يستيقظ المغمى ماضي والغاية مضارع. فكيف يكون تكون الغاية - [01:13:14](#)

لن قال رفع القلم في الماضي حتى يستيقظ يعني المراد انه رفع القلم ولا يزال القلم مرتفعا. لا يزال قلم هذا المعنى. رفع القلم مثلا يعني ولا يزال القلم مرتفع. ويستمر رفع القلم حتى يستيقظ. وفيه وصل الماضي - [01:13:54](#)

بالمضارع لان المضارع للحال والاستقبال. للحال رفع القلم ولا يزال مرتفعا لان مغبة لم حتى الان الغاية لم تحصل حتى وحتى هذه في مفهوم واضح مفهوم واضح يخالف ما قبلها ما بعدها. فما قبلها وهو عدم بلوغ - [01:14:24](#)

هذا الشيء وهو آآ خطاب التكليف بان يستيقظ آآ النائم ان يفيق المجنون وان يبلغ الصغير وان يبلغ الصغير. النهب النائب حتى يستيقظ تقدم ايضا ان المراد به هو في هذه الحال غير مخاطب لكنه - [01:14:54](#)

متعلق بذمته متعلق بذمته. فالشارع اتي خطاب يدخل فيه رفع رفع مطلقا ومن رفع رفع مقيدا رفع رفع مقيدا. فالمجنون اشداهم يليه الصغير النائم النائم مكلّم من حيث الجملة. ولذا حينما يستيقظ يؤدي ما فاته - [01:15:24](#)

الصغير اذا بلغ فانه يبتدأ العمل. ويكون محرما. كذلك المجنون ذلك المجنون. ولذا لو ان الصغير على الصحيح بلغ في اثناء رمضان. اذا عندنا في وسط رمضان من اول رمضان او من اخره يبلغ من الساعة الثانية عشرة ظهرا - [01:15:54](#)

الان الولادة تحدد معنا بدا قبل ربما الثانية. اليس كذلك؟ قد يعلم الانسان ان ولده يبلغ مثلا الساعة العاشرة تبي يتم له خمسة عشر سنة لان هذه العلامة ظاهرة بينة بين - [01:16:24](#)

بخلاف ربما الانبات هذي قد تخفى. ولهذا ربما الصبي يبلغ بها قبل بلوغ خمسة عشر هل ينبغي الانتباه لها ايضا؟ ينه الصغار الى مثل ذلك. ينه الصغار نص العلماء على هذا الشيء. وهو تعليم الصغار هذا الشيء - [01:16:44](#)

انه ينجح يجهل هذا الشيء ويخفى على والديه وخاصة مثلا مثلا انبات ولهذا لو انه نبت الشعر الخشن قبل تمام خمسة عشر عاما في حق الغلام وفي جارية كان مكلفا كالرجال والمرأة كالنساء المكلفين. يكون مخاطا بذلك مكلفا. حكم حكم - [01:17:04](#)

المكلفين المسألة سبقت وهو بلوغه وهذا مثل ما تقدم قد يعلم ان او الساعة الثانية عشر الساعة العاشرة يتم له خمسة عشر عاما. يكون الان مكلف تجب عليه الصلاة التي باشر تحضر فلو انه مثلا يبلغ الساعة الواحدة وصلى - [01:17:34](#)

صلاة الظهر قبل الساعة الواحدة. وبلغ الساعة الواحدة في الظهر. هل تجب عليه صلاة الظهر ثانية او لا تجب عليه صلاة الظهر هذي من العلم يقول يجب ان يصلي الصلاة ثانية لان التي وقعت ماذا - [01:18:04](#)

نافلة والان الوقت حاضر والنبي وما ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك وادرك الصلاة ادرك ركعة فاكثر هم وهو بالغ. فيجب عليه. والقول الثاني انها لا تجب عليه الصلاة لانه - [01:18:24](#)

الداء ولا صلاة في يوم مرتين. كما حديث ابن عمر ولا صلاة في يومه. ولهذا قالوا لو انه بلغ في اثناء اليوم من رمضان الساعة اثنا عشر. ابتداء الصوم الى الساعة الثانية عشر نفل والا فرض؟ لا - [01:18:44](#)

قبل البلوغ. نهب. ثم بلغ في وسط النهار. وش يكون؟ يكون نصفه نفل ونصفه فر. هل يجب استيقظ هذا اليوم ايضا فيه خلاف والجمهور او الاكثر يقولون يجب عليه. ومن يقول لا كما لو اسلم الكافر اسلم الكافر - [01:19:04](#)

النهار من رمضان يجب عليه ماذا؟ الامساك. هل يجب عليه يقضي هذا اليوم؟ لا يجب عليه ان يقضي هذا اليوم على الصح. قل للذين ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف. هذا سلف في حال كفره. انتهى وهو الان يبتدأ ولهذا الصحيح انه لا - [01:19:24](#)

هذا اليوم والمسائل كثيرة فيما يتعلق بهذه الفروع لكن ان تنظر اما الى عو الدليل ان كان الدين العام او المعنى ان كان معلقا بمعنى. اما ان تتمسك بعموم الدليل او عموم المعنى وهو العلة - [01:19:44](#)

ماذا تكون اخذا بالدليل الدال على القول الاظهر في المسألة. يقول الثالث يقول رحمه الله الثالث من شروط الصلاة. التمييز. التمييز من ميز الشيء وهو الفصل تكاد تميز من يتقطع. يعني يميز هذا من هذا. يعرف هذا من هذا - [01:20:04](#)

التمييز التمييز الخاص ليس تمييز. التمييز العام يمكن يميزه حتى المجنون احيانا. البهيمة تعرف ان هذا يضرها فتجتنب وهذا ينفعها فتتناوله. فتجتنب ويضرها وتاب وتتناول ما يفهم لكن هذا التمييز الخاص قال التمييز وظده الصغر الصغر الذي دون - [01:20:34](#)

التمييز وحده سبع سنين حده سبع سنين هذا الحد اخذ من قول النبي عليه السلام - [01:21:04](#)